الأمم المتحدة
A/HRC/RES/60/34

الجمعية العامة

Distr.: General
9 October 2025
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الستون
8 أيلول/سبتمبر – 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025
البند 10 من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

34/60- المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وغيره من الصكوك الدولية والأفريقية ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، وقرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكذلك قرارات مجلس الأمن المتعلقة ببرنامج المرأة والسلام والأمن،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يشير إلى البيان المشترك الموقع من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى في 1 حزيران/يونيه 2019، وفقاً لقرار مجلس الأمن 2106(2013) المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2013،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول تتحمل المسؤولية في المقام الأول عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية والأفريقية التي هي أطراف فيها،

وإذ يشير إلى أن جمهورية أفريقيا الوسطى تتحمل المسؤولية في المقام الأول عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم ضد الإنسانية،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى النتائج التي انبثقت في عام 2015 عن المشاورات الشعبية وعن منتدى بانغي للمصالحة الوطنية والتي تمخضت عن اعتماد الميثاق الجمهوري للسلام والمصالحة الوطنية وإعادة الإعمار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتوقيع الأطراف الرئيسية في النزاع في جمهورية أفريقيا الوسطى اتفاقاً لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإذ يشير أيضاً إلى التوصيات الصادرة عن الحوار الجمهوري في آذار/مارس 2022، ويشدد على ضرورة تطبيق هذه التوصيات والتدابير تطبيقاً فعالاً وكاملاً،

وإذ يشير كذلك إلى توقيع الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى في 6 شباط/فبراير 2019 وخريطة الطريق المشتركة للسلام في جمهورية أفريقيا الوسطى التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، في لواندا في 16 أيلول/سبتمبر 2021،

وإذ يرحب بالتوقيع، في 19 نيسان/أبريل 2025 في نجامينا، على اتفاق بين حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والجماعتين المسلحتين "حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار" و"الوحدة من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى"، وهو اتفاق يمكن أن يشكل تنفيذه خطوة هامة نحو تسريع عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن ونحو حل هذه الجماعات المسلحة بصورة فعالة،

وإذ يؤكد من جديد أهمية خطة التنمية الوطنية للفترة من 2024 إلى 2028 باعتبارها ركيزة أساسية لتوطيد السلام والعدالة والمصالحة،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً التزامه بسيادة جمهورية أفريقيا الوسطى واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الحالة الأمنية الهشة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وإذ يدين بوجه خاص انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي لا تزال ترتكبها أطراف النزاع، على الرغم من جهود بعثة حفظ السلام وسلطات جمهورية أفريقيا الوسطى التي مكنت من تحقيق الأمن في جزء كبير من أراضي أفريقيا الوسطى،

وإذ يساوره القلق أيضاً إزاء استمرار انعدام الأمن في بعض المناطق بسبب عدم إمكانية الوصول إلى بعض البلدات التي تنعدم فيها البنى التحتية للطرق السالكة وكذلك بسبب الافتقار إلى المعدات وسبل العيش ووسائل النقل المناسبة لقوات الدفاع الوطني وقوات الأمن الداخلي المنتشرة، وعدم وجود تغطية بشبكة الهاتف في المناطق الريفية التي تنشط فيها الجماعات المسلحة وغيرها من عناصر الأمن، ووجود أجهزة متفجرة، وهي عوامل تشكل عقبات أمام تنظيم مهام الحماية والدوريات التي تقوم بها القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى وحلفاؤها، وكذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يلاحظ بقلق استمرار انعدام الأمن في مبومو العليا وفاكاغا، وتأثير النزاعات في البلدان المجاورة، لا سيما السودان، في الاستقرار والحالة الإنسانية في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يساوره القلق لأن أكثر من نصف سكان البلد لا يزالون بحاجة إلى مساعدات إنسانية وإلى الحماية،

وإذ يدين الهجمات على العاملين في المجالين الإنساني والطبي وعلى المرافق والبنى التحتية المدنية والإنسانية، وفرض الجماعات المسلحة رسوماً على المعونة الإنسانية، في سياق يتزايد فيه عدد النازحين في حين لا يزال عدد اللاجئين مرتفعاً جداً،

وإذ يشير إلى هدف تمكين النازحين داخلياً واللاجئين من العودة الطوعية الآمنة والمستدامة والتي تحفظ كرامتهم،

وإذ يرحب بجهود المنظمات الدولية والإقليمية دون الإقليمية في الوساطات الجارية، وكذلك بالمساعدة الإنسانية التي تقدمها الدول الأعضاء في تلك المنظمات إلى سكان جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يشير إلى الجهود التي تبذلها بعثات التدريب العسكري العملياتية وغير العملياتية التي ينفذها الاتحاد الأوروبي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى لصالح القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه يجب على القوات الدولية الموجودة في جمهورية أفريقيا الوسطى أن تضطلع بمهامها في امتثال تام لأحكام القانون الدولي السارية، لا سيما القانون الإنساني الدولي، ويجب أن تحترم حقوق الإنسان ومبدأ عدم الإعادة القسرية،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الادعاءات التي تشير إلى ارتكاب أطراف النزاع أعمال عنف جنسي وانتهاكات وتجاوزات أخرى لحقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً بارتياح بإنشاء حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى لجنة خاصة من أجل تقديم المسؤولين عن ارتكاب مثل هذه الأعمال إلى العدالة، وبوضع دليل، في أيار/مايو 2024، لتدريب القضاة والعاملين في جهاز القضاء بشأن العنف الجنسي والجنساني، ما مهّد الطريق لإصلاح الأحكام القانونية غير المناسبة في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية،

وإذ يعرب عن تقديره للالتزام بتطبيق سياسة منظمة الأمم المتحدة القاضية بعدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال والاعتداء الجنسيين تطبيقاً صارماً في البلد، وإذ يرحب إذن بتنفيذ بروتوكول تقاسم المعلومات والإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين الموقَّع في 3 أيلول/سبتمبر 2018،

وإذ يشير إلى ضرورة أن تشدد المذكرة المبرمة بين بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والبلدان المساهمة بقوات تشديداً أكبر على الأهمية الأساسية لإجراءات التحقيق والمقاضاة على الصعيد الوطني كلما أعيدت وحدة عسكرية أو وحدة شرطة من إحدى القوات إلى الوطن في أعقاب توجيه ادعاءات ضد عناصر من تلك القوة فيما يتعلق بحدوث تجاوزات واستغلال،

وإذ يشير أيضاً إلى أن البلدان المساهمة بقوات وبأفراد من الشرطة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن التحقيق في ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين ومحاسبة الجناة بملاحقتهم قضائياً،

وإذ يعرب عن استيائه من أعمال الاعتداء والعنف الجنسيين الكثيرة المرتكبة في حق المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، بما في ذلك من قبل الجماعات المسلحة وأفراد الأمن الآخرين، على نحو ما وثقته تقارير مختلفة صادرة عن الأمم المتحدة،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى في سبيل منع حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي يتورط فيها أفرادها والتصدي لها، وإذ يدعو إلى مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان وجود آليات مناسبة للتوعية والوقاية والتصدي، وإلى التعاون بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء من أجل دعم الضحايا ومساءلة الجناة،

وإذ يشير إلى التقرير المشترك لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الصادر في تموز/يوليه 2024، الذي يتضمن تحليلاً لحالات سلب الحرية في البلد، وإذ يشدد على جهود التوعية والدعوة التي بُذلت في أعقاب صدور هذا التقرير وتدخلات المنابر، بما في ذلك المجتمع المدني، لمواصلة التفكير في المتابعة اللازمة لحالات سلب الحرية،

وإذ يشدد على الجهود الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب، مذكّراً في الوقت ذاته بالحاجة العاجلة والملحة لوضع حد للإفلات من العقاب في جمهورية أفريقيا الوسطى وتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني إلى العدالة، بصرف النظر عن مكانتهم الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، ورفض أي عفو عام عنهم، وبضرورة تعزيز الآليات القضائية الوطنية والمختلطة لضمان مساءلة الجناة عن أفعالهم،

وإذ يشير إلى أن السلطات الوطنية مسؤولة في المقام الأول عن تهيئة الظروف اللازمة لإجراء تحقيقات سريعة ونزيهة وشفافة، وتحريك ملاحقات قضائية والنطق بالأحكام بفعالية واستقلالية، وحماية الضحايا والأشخاص المعرضين للخطر من الأعمال الانتقامية، وإذ يهيب بجميع الشركاء الدوليين، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وهي تتصرف في إطار ولايتها، أن يدعموا سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى في هذا الصدد،

وإذ يشير أيضاً إلى أن اللجنة الدولية المكلّفة بالتحقيق في ادّعاءات انتهاك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزات هذه الحقوق في جمهورية أفريقيا الوسطى خلصت إلى أن الأطراف الرئيسية في النزاع قد ارتكبت، منذ كانون الثاني/يناير 2013، انتهاكات وتجاوزات قد تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وإلى أن مجلس الأمن قرر فرض جزاءات محددة الأهداف على أفراد معينين وكيانات معينة،

وإذ يشدد على أهمية مواصلة التحقيقات في ادعاءات انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل استكمال عمل لجنة التحقيق الدولية وتقرير مشروع المرصاد الذي يوثق الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من كانون الثاني/يناير 2003 إلى كانون الأول/ديسمبر 2015، والذي أعدته بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،

وإذ يلاحظ إنشاء لجنة تحقيق قضائية في آب/أغسطس 2024 للتحقيق في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة في محافظة مبومو العليا، لا سيما في زيميو ومبوكي وأوبو، وقد أدت استنتاجاتها إلى التوصية بإنشاء محاكم محلية، وهي توصية أعقبتها مراجعة الخريطة القضائية بهدف تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة في كامل أنحاء الإقليم، بما في ذلك في هذه المنطقة،

وإذ يسلط الضوء، في السياق نفسه، على اضطلاع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ببعثة إلى زيميو وأوبو ومبوكي للتحقق من حالات انتهاك حقوق الإنسان،

وإذ يرحب بقيام حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، في تموز/يوليه 2025، بإنشاء لجنة لمراجعة القانون المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذ يقترح مواءمتها مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وتوسيع نطاق ولايتها لتضطلع بولاية الآلية الوطنية لمنع التعذيب،

وإذ يشير إلى أن عام 2025 عام انتخابات مهم تنظم فيه انتخابات محلية وتشريعية ورئاسية وأنه يتطلب إقامة حوار سياسي حقيقي بين حكومة أفريقيا الوسطى والمعارضة والقوى المحركة الأخرى في البلد بهدف إجراء الاقتراع الوحيد المقرر إجراؤه في 28 كانون الأول/ديسمبر 2025 في جو هادئ من أجل انتخابات شفافة وشاملة وديمقراطية،

وإذ يلاحظ الدور الحاسم الذي يؤديه المجتمع المدني ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وإذ يشدد على ضرورة أن تعمل الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمجتمع المدني ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، بطرق منها ضمان حمايتها،

وإذ يرحب بالقانون الصادر في 27 كانون الأول/ديسمبر 2024 بشأن دعم وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان،

وإذ يعيد تأكيد ضرورة تهيئة الظروف لإجراء انتخابات محلية وبلدية تكون شاملة حقاً وشفافة ومفتوحة، تشرك النساء والشباب الذين يجب أن يكون لهم دور في النقاش العام، بدعم من الجهات الضامنة والميسّرة للاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى المؤرخ 6 شباط/فبراير 2019 واتفاق 19 نيسان/أبريل 2025، والجهات التي أطلقت خريطة الطريق المشتركة في 16 أيلول/سبتمبر 2021، وبدعم من المجتمع الدولي،

وإذ يشدد على أهمية أن تكون الانتخابات المحلية والتشريعية والرئاسية المقرر إجراؤها في كانون الأول/ديسمبر 2025 ذات مصداقية وديمقراطية وشفافة وشاملة للجميع، وإذ يشدد على ضرورة تعزيز الهيئة الوطنية للانتخابات لضمان شفافية العملية الانتخابية،

وإذ يلاحظ بارتياح المراسيم الرئاسية الصادرة في 5 شباط/فبراير 2025 بتعيين حكام الأقاليم والولاة وموظفي وأعوان الدولة في الخدمات اللامركزية، باعتباره خطوات إيجابية تخدم اللامركزية والحكم المحلي وتسهم في استعادة سلطة الدولة بتعزيز ممارسة الحكم المحلي،

1- *يدين بشدة* جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، مثل أعمال القتل، والتعذيب وغيره من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأعمال العنف المرتبطة بالنزاع وأعمال العنف الجنسي وغيرها من أشكال العنف الجنساني، وعمليات الاختطاف، وسلب الحرية والاحتجاز والاعتقال التعسفيين، والابتزاز والنهب، وتجنيد الأطفال واستخدامهم، واحتلال المدارس ومهاجمتها، ومهاجمة الجرحى والمرضى والعاملين في المجال الطبي والمؤسسات الصحية ووسائل النقل الصحي، فضلاً عن عرقلة المعونة الإنسانية، والتدمير غير القانوني للممتلكات، وجميع الانتهاكات المرتكبة في حق المدنيين لا سيما ضعاف الحال، وخاصة منهم النساء والأطفال والنازحون، ويشدد على وجوب مساءلة مرتكبي هذه الانتهاكات والتجاوزات عن أعمالهم وتقديمهم إلى العدالة؛

2- *يدين بشدة أيضاً* الهجمات الهادفة التي تشنها الجماعات المسلحة على المدنيين وموظفي المساعدة الإنسانية والعاملين في المجال الطبي والمعدات الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة، ويحث الجماعات المسلحة على التقيد فوراً بوقف إطلاق النار، وفقاً لما تعهدت به بموجب اتفاق السلام المبرم في 6 شباط/فبراير 2019 وخريطة الطريق المشتركة المؤرخة 16 أيلول/سبتمبر 2021، كما يحث على حل هذه الجماعات باعتبار ذلك هدفاً في المدى القصير؛

3- *يطلب من جديد* الوقف الفوري لجميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جميع الأطراف، والتقيّد الصارم باحترام جميع حقوق الإنسان وجميع الحريات الأساسية، وضمان إمكانية لجوء الضحايا إلى العدالة، وإعادة إرساء سيادة القانون في البلد؛

4- *يعرب عن قلقه البالغ* إزاء الوضع الإنساني الذي تفاقم بفعل النزاع في السودان والاضطرابات في تشاد، ويشدد على أن نقص الأموال وانعدام الأمن ووجود الأجهزة المتفجرة تشكل عقبات أمام إيصال المعونة الإنسانية على نحو كامل وآمن ودون عوائق، ويهيب بالمجتمع الدولي أن يزيد دعمه للجهود الرامية إلى تقديم المعونة الإنسانية بدعم خطة الاستجابة الإنسانية وتحقيق الاستقرار، ويحث الوكالات المختصة على القيام بحملات لإزالة الألغام لأغراض إنسانية في شمال شرق البلد، ويطلب إلى جميع الأطراف أن تسمح بوصول المعونة الإنسانية والعاملين في المجال الإنساني وصولاً سريعاً وكاملاً وآمناً وسلساً إلى كامل الإقليم الوطني، وأن تيسر هذا الوصول بوسائل منها تعزيز الأمن على الطرقات؛

5- *يدعو* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى إلى أن تهيئ، بدعم من المجتمع الدولي، الظروف الملائمة لعودة النازحين واللاجئين الذين يرغبون في ذلك عودة آمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم، ويشجعها على اتخاذ تدابير لحماية وردّ الأراضي وغيرها من الممتلكات التي تعود لهؤلاء السكان الضعفاء، فضلاً عن وضع سياسات لتقديم الدعم المستدام لبدء المشاريع الزراعية ومشاريع تربية المواشي أو الأنشطة التجارية، وتنظيم حملات المصالحة بين السكان؛

6- *يهيب* بالمجتمع الدولي أن يبقي جمهورية أفريقيا الوسطى في صلب اهتماماته وأن يعزز دعمه التقني والمالي للسلطات الوطنية بهدف تطوير وتوطيد المؤسسات والأدوات اللازمة لتعبئة الموارد الوطنية من أجل الحد تدريجياً من الاعتماد على التمويل الخارجي، وتعزيز الآليات الوطنية للشفافية والمساءلة والإدارة الرشيدة للمالية العامة، وتوطيد مكافحة الفساد، لا سيما عن طريق التنفيذ الفعال للقانون المتعلق بمنع وقمع الفساد والجرائم ذات الصلة؛

7- *يدعو* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والجهات السياسية والدينية المعنية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى أن تنفذ، وفقاً للمادة 20(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والخطة الوطنية لمنع التحريض على الكراهية والعنف لعام 2019، إجراءات منسقة، برعاية المجلس الأعلى للاتصالات، من أجل منع أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف، بما في ذلك في وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي، والمعاقبة عليها؛

8- *يشيد* بتقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى[1] وبالتوصيات الواردة فيه؛

9- *يدعو* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى والوحدة المشتركة للاستجابة السريعة والتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والأطفال إلى القيام في أقرب الآجال، بدعم فعلي من الشركاء التقنيين والماليين، بتنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها في عام 2019 بمناسبة توقيع البيان المشترك بين منظمة الأمم المتحدة وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى من أجل مكافحة أعمال العنف الجنسي المرتكبة في أوقات النزاع، وتنفيذ توصيات الخبير المستقل ذات الصلة؛

10- *يشجع بقوة* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على العمل من أجل الإنشاء الفعلي للمرصد الوطني للمساواة بين الجنسين، وضمان حصوله على الموارد البشرية والمالية والتقنية واللوجستية اللازمة للوفاء بولايته، لا سيما لجمع ومعالجة البيانات الإحصائية المصنفة، سواء في بانغي أم في فروعه في المقاطعات؛

11- *يحثّ* جميع الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى على حماية المدنيين كافة من العنف الجنسي والجنساني، مع إيلاء اهتمام أكبر للنساء والأطفال؛

12- *يطلب* إلى سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى أن تقدم الدعم إلى المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين، وأن ترسخ تنظيم وعمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، والمجلس الأعلى للاتصالات، والهيئة العليا للحوكمة الرشيدة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، واللجنة الوطنية لمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها، وغيرها من مؤسسات الدولة التي تعمل من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها ومكافحة الفساد وتعزيز الديمقراطية والحوكمة الرشيدة؛

(1) A/HRC/60/89.

13- *يشجع* بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تتبع بحزم، دعماً لسلطات جمهورية أفريقيا الوسطى وعلى النحو المنصوص عليه في ولايتها، نهجاً استباقياً وفعالاً لحماية المدنيين، وأن تقدم المساعدة اللازمة لمواصلة أعمال المحكمة الجنائية الخاصة ولإنفاذ قراراتها، ولإعادة تشكيل لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، ومواصلة جلسات الدوائر الجنائية ومحاكم الاستئناف، والمحاكم العسكرية، فضلاً عن الأعمال الجارية في مراكز سلب الحرية؛

14- *يشجع* منظمة الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والقوات الدولية التي تعمل بناءً على ولاية من مجلس الأمن على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الاحترام الكامل لسياسة الأمم المتحدة القاضية بعدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ويطلب إلى البلدان المساهمة بقوات وإلى القوات الدولية التي تعمل بناءً على ولاية من مجلس الأمن أن تتخذ التدابير اللازمة لمنع هذه الأفعال وتفادي إفلات أفرادها من العقاب، إنصافاً للضحايا، وذلك بوسائل منها إجراء تحقيقات فورية سريعة على المستوى الوطني ومحاكمة الجنود الذين يُزعم أنهم ارتكبوا تجاوزات وانتهاكات، وإبلاغ بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى على النحو الواجب بنتائج الإجراءات في غضون فترة زمنية معقولة؛

15- *يعرب عن استيائه* من استمرار استخدام الجماعات المسلحة الأطفال مقاتلين أو دروعاً بشرية أو خدماً أو رقيقاً جنسياً وكذلك من تزايد عمليات اختطاف الأطفال، ويحث بشدة الجماعات المسلحة على تحرير الأطفال المجندين في صفوفها والكف عن تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع ذلك، وكذلك ممارسة الزواج القسري والزواج المبكر، ويطلب منها، في هذا الصدد، الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها جماعات عديدة منها في اتفاق السلام المبرم في 6 شباط/فبراير 2019؛

16- *يطلب* إلى سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى أن تعمل، بدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وفريق الأمم المتحدة القطري، على إعادة تنشيط عملية نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم وإعادتهم إلى أوطانهم، ويهيب بالدول الأعضاء والمنظمات الدولية أن تواصل وتعزز دعمها المالي للعملية ولمبادرات السلام والأمن والمصالحة بين السكان وتحقيق الاستقرار في البلد؛

17- *يشجع* الشركاء التقنيين والماليين لجمهورية أفريقيا الوسطى على دعم الفريق الجديد للجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، الذي بدأ عمله منذ 10 نيسان/أبريل 2025، من أجل الأخذ بأيدي مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى نحو السلام والمصالحة وفقاً للالتزامات المتعهد بها في الميثاق الجمهوري من أجل السلام والمصالحة الوطنية وإعادة الإعمار في جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي انبثق عن منتدى بانغي في عام 2015، والالتزام بإنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، وهي التزامات أعيد تأكيدها في عام 2019 في الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

18- *يحث* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تكثف، بدعم من الشركاء الدوليين، جهودها في سبيل ضمان إجراء الانتخابات المقرر إجراؤها في كانون الأول/ديسمبر وفقاً لمبادئ الحرية والشفافية والديمقراطية، بطريقة شاملة للجميع ومتوازنة، لا سيما من حيث النوع الاجتماعي ومشاركة الشباب، ويشجع الجهات المانحة على توفير الدعم اللوجستي والمالي والأمني، ويدعو في الوقت نفسه جمهورية أفريقيا الوسطى إلى مواصلة تعاونها مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى لضمان بيئة آمنة للتحضير للانتخابات؛

19- *يشجب* الارتفاع بنسبة 33 في المائة في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال، لا سيما القتل والاغتصاب والتشويه، علماً أن محافظات مبومو العليا وليم بندي وأوهام – فافا كانت الأكثر تضرراً من هذه الناحية، ويلاحظ بقلق أن غالبية هذه الانتهاكات ارتكبتها جماعات مسلحة؛

20- *يلاحظ بارتياح* قيام حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، بدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، بتنظيم حلقة عمل، في 4 و5 حزيران/يونيه 2024، للتصديق على بروتوكول نقل وحماية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، الذي يرمي إلى ضمان تسليمهم مباشرة إلى الخدمات الوطنية لحماية الأطفال وشركائها، ويلاحظ أن هذا البروتوكول اعتمدته ووقعته حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى ومنظومة الأمم المتحدة في 30 أيلول/سبتمبر 2024 وهو الآن قيد التنفيذ؛

21- *يشجع* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تعتمد سريعاً خطة وطنية لحماية الأطفال وعلى أن تنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل؛

22- *يشجع أيضاً* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على دعم التعليم في بيئة آمنة وواقية لجميع الأطفال، وإنهاء استخدام المدارس لأغراض عسكرية، بما في ذلك استخدامها مواقع للتجمع أو نزع السلاح، والاستثمار في فرص التعليم والتدريب خارج بانغي، من أجل منع تجنيد الأطفال المستضعفين واستخدامهم، ومنع الزواج المبكر وجميع أشكال استغلال الأطفال؛

23- *يشجب* استخدام التسويات الودية في حالات الاغتصاب، بما في ذلك اغتصاب الأطفال، باعتباره وسيلة لإعاقة الملاحقة القضائية، ويدعو حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى إلى وضع حد لهذه الممارسة المتكررة في وحدات التحقيق؛

24- *يحث* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، عن طريق وزارة العدل، على إعطاء زخم جديد لتنفيذ السياسة الوطنية لحقوق الإنسان بضمان إنشاء هياكل فعالة لتنفيذ السياسة الوطنية لحقوق الإنسان وتوجيهها؛

25- *يشجع* حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تنفذ، بدعم من الشركاء التقنيين والماليين، استراتيجية وطنية للتدريب التقني والزراعي والتدريب المهني بوصفهما أداة مساعدة اجتماعية للعملية الانتقالية تخدم مصلحة الشباب، بما في ذلك في إطار خطة التنمية الوطنية للفترة 2024-2028؛

26- *يحث* جميع الأطراف على حماية الأطفال المسرحين من القوات المسلحة والجماعات المسلحة أو المنفصلين عنها واعتبارهم ضحايا، ويشدد على ضرورة حماية وتسريح جميع الأطفال المرتبطين بقوات وجماعات مسلحة وإعادة إدماجهم بصورة مستدامة، وكذلك تنفيذ برامج إعادة تأهيل وإعادة إدماج تراعي الاحتياجات الخاصة للفتيات، لا سيما الفتيات ضحايا أعمال العنف؛

27- *يعرب عن استمرار قلقه البالغ* إزاء العنف الجنسي المرتبط بالنزاع في البلد، وهو عنف متواتر خصوصاً في محافظتي مبومو وأوهام – بندي، وصادر بالأساس عن تحالف الوطنيين من أجل التغيير، بما في ذلك جماعة العودة والإصلاح والتأهيل ووحدة السلام في أفريقيا الوسطى، وكذلك جماعة أزاندي آني كبي غبيه، التي ورد ذكرها لأول مرة في التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع[2]، كما يعرب عن قلقه إزاء ادعاءات العنف الجنسي وحالات العنف الجنسي المؤكدة المنسوبة إلى قوات الدفاع الوطني، لا سيما مجموعة فاغنر تي أزاندي المدمجة فيها والمؤلفة من مقاتلين سابقين في جماعة أزاندي آني كبي غبيه، التي ارتكبت انتهاكات عديدة، بما في ذلك الاغتصاب

(2) S/2025/389.

والاغتصاب الجماعي الذي يستهدف السكان المسلمين على وجه الخصوص بسبب انتمائهم المزعوم إلى وحدة السلام في أفريقيا الوسطى؛

28- *يشجع* السلطات الوطنية والمحكمة الجنائية الخاصة ومحاكم الاستئناف ودوائرها الجنائية والمحاكم العسكرية والوحدة المشتركة للاستجابة السريعة والتصدي للعنف الجنسي ضد النساء والأطفال على رصد حالات العنف الجنسي ضد النساء والأطفال رصداً منهجياً لضمان نجاح الملاحقات القضائية وتطبيق العقوبات الجنائية، وحماية الضحايا ودعمهم، ويذكّر في هذا الصدد بولاية الوحدة المشتركة، ويطلب إلى سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى تزويدها بالموارد المناسبة والوسائل اللازمة لتمكينها من أداء مهامها ولسير عملها وضمان توفير العلاج النفسي والدعم الاجتماعي والاقتصادي للضحايا بواسطة الأجهزة المختصة؛

29- *يحيط علماً* بالقرارات التي أصدرتها المحكمة الجنائية الخاصة في القضيتين المعروفتين بقضيتي نديلي 1 (القسمان 1 و2) ونديلي 2، المتعلقتين بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة خلال اشتباكات آذار/مارس ونيسان/أبريل 2020 في نديلي (في محافظة بامينغي بانغوران) وفي القرى المحيطة بها، ويؤكد أنه في القسم الأول من قضية نديلي 1 *(النيابة الخاصة ضد كاليتي أزور وآخرين)*، حُكم على أربعة متهمين بالسجن لمدد تتراوح بين خمسة عشر عاماً وعشرين عاماً، بينما في الجزء الثاني *(النيابة الخاصة ضد الجنرال فاشي وآخرين)*، الذي فُصل فيه غيابياً، أدين ستة متهمين بالاشتراك في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، ويحيط علماً أيضاً بالقرار الصادر في قضية نديلي 2 *(النيابة الخاصة ضد عمر سيرج عبدولاي أسان وآخرين)*، الذي أسفر عن الحكم على ستة من أعضاء الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى بالسجن لمدد تتراوح بين ثمانية عشر عاماً وخمسة وعشرين عاماً، ويؤكد أن هذه القرارات تشكل خطوة مهمة إلى الأمام في مكافحة الإفلات من العقاب وفي تعزيز سيادة القانون في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

30- *يدعو* سلطات أفريقيا الوسطى والدول المجاورة وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والمجتمع الدولي إلى تقديم الدعم اللازم لإجراء التحقيقات والاطلاع على الوثائق ذات الصلة وتنفيذ أوامر التوقيف، بما فيها الأوامر الصادرة بحق الرئيس السابق فرانسوا بوزيزيه، المقيم حالياً في غينيا بيساو، وبحق وزير الثروة الحيوانية والصحة الحيوانية الحالي، حسن بوبا؛

31- *يحث* الدول المجاورة لجمهورية أفريقيا الوسطى على التعاون في مجال مكافحة انعدام الأمن وإفلات أفراد الجماعات المسلحة من العقاب، بما في ذلك بالتعاون مع السلطات القضائية الوطنية والدولية ومع لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، وعلى العمل بالتنسيق فيما بين هذه الدول على معالجة المسائل المتعلقة بإدارة الحدود وتداول الأسلحة واللاجئين والترحال الرعوي؛

32- *يرحب* بالقرارات الصادرة عن المحكمة الجنائية الخاصة وبجهود سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى في سبيل تسريع الإجراءات لمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، ويشجع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على مواصلة تعاونها مع المدعي الخاص للمحكمة، بدعم من المجتمع الدولي، حتى يتسنى التعرف على مرتكبي الجرائم الدولية، مهما كان وضعهم أو انتماؤهم، والقبض عليهم وتقديمهم إلى العدالة دون تأخير؛

33- *يرحب أيضاً* بالجهود المتواصلة التي تبذلها المحكمة الجنائية الخاصة والمحاكم الوطنية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب، ويعرب في الوقت نفسه عن قلقه إزاء استمرار العقبات التي تحول دون إمكانية اللجوء إلى العدالة؛

34- *يلاحظ بقلق* الصعوبات التي تواجهها لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، ويشدد على الأهمية المحورية لدورها في مكافحة الإفلات من العقاب وفي عملية المصالحة الوطنية، ويدعو من ثم الدول والجهات الفاعلة والمؤسسات ذات الخبرة في مجال العدالة الانتقالية إلى تقديم المساعدة التقنية والمالية اللازمة لتنفيذ خطط عمل اللجنة بفعالية؛

35- *يشجب* استمرار إفلات أفراد قوات الأمن وكذلك القوات الثنائية والجماعات المسلحة المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب؛

36- *يهنئ* جمهورية أفريقيا الوسطى على تصديقها في 16 آب/أغسطس 2025 على البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا، ويشجعها على تقديم تقريرها الأولي إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في أقرب وقت ممكن، وكذلك تقاريرها الدورية المتأخرة إلى الآليات الأخرى المعنية برصد الصكوك الأفريقية لحقوق الإنسان التي تعد الدولة طرفاً فيها؛

37- *يحيط علماً* بإدانة المحكمة الجنائية الدولية في 24 تموز/يوليه 2025 لألفريد يكاتوم، قائد المنطقة السابق، وباتريس إدوارد نغايسونا، المنسق العام الوطني لجماعة أنتي بالاكا المسلحة، اللذين أدينا بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في سياق الهجوم الواسع النطاق الذي شنته جماعتهما المسلحة على المدنيين في الفترة ما بين كانون الأول/ديسمبر 2013 وكانون الأول/ديسمبر 2014، وحكم عليهما بالسجن لمدة 15 عاماً و12 عاماً على التوالي؛

38- *يدعو* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى إلى تعزيز الموارد المالية والبشرية الرامية إلى إعادة بسط السلطة الفعلية للدولة على كامل البلد وتدعيمها، بتعضيد عمليات إعادة نشر خدمات الإدارة العامة في المقاطعات، لا سيما الخدمات الاجتماعية الأساسية والعدالة الجنائية وإدارة السجون، بغية مكافحة الإفلات من العقاب وضمان حوكمة مستقرة ومسؤولة وشاملة للجميع وشفافة على الصعيدين الوطني والمحلي؛

39- *يحث* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية الضحايا والشهود المشاركين في الإجراءات القضائية، ووضع برامج مناسبة لضمان حصول ضحايا الانتهاكات وأفراد أسرهم على تعويضات مادية ورمزية، فردية وجماعية على السواء، ويشجع على إنشاء صندوق لتقديم الجبر والتعويض للضحايا في إطار دعم وتكميل عمل المحكمة الجنائية الخاصة ولجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة والمحاكم الوطنية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب؛

40- *يشجع* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على مواصلة وتكثيف جهودها الرامية إلى إعادة تأهيل وبناء الهياكل التحتية الإدارية والقضائية والسجنية والصحية والتعليمية والثقافية والرياضية والطرقية، التي تعتبر دعائم أساسية لاستعادة سلطة الدولة وبسطها وتوطيدها في جميع أنحاء الإقليم الوطني، وكذلك أدوات لإنعاش الأنشطة الزراعية الرعوية، وتنشيط التجارة بين الأقاليم وتعزيز التنمية الاقتصادية، لا سيما في سياق خطة التنمية الوطنية للفترة 2024-2028؛

41- *يشجع أيضاً* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على تنفيذ عملية إصلاح القطاع الأمني تنفيذاً كاملاً من أجل تكوين قوات دفاع وطني وقوات أمن داخلي متعددة الإثنيات ومهنية وتمثيلية ومدربة تدريباً حسناً ومجهزة تجهيزاً جيداً، بحيث تعمل القوات المنشورة تحت قيادة فعالة وتخضع للمساءلة، ويذكّر بضرورة احترام هذه القوات مبادئ المسؤولية وسيادة القانون من أجل كسب ثقة المجتمعات المحلية وتعزيز تلك الثقة، بوسائل منها تضمين عملية تعيين الأفراد ما يلزم من إجراءات التحقق الأمني المسبق من السجل العدلي للمعنيين، لا سيما فيما يخص احترام حقوق الإنسان؛

42- *يطلب* إلى جميع الدول اتخاذ كل التدابير اللازمة لمنع توريد أو بيع أو نقل الأسلحة وما يتصل بها من الأعتدة بجميع أنواعها، على نحو مباشر أو غير مباشر، إلى الجماعات المسلحة والأفراد المرتبطين بها العاملين في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

43- *يدعو* الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والأمم المتحدة إلى النظر، في الأجل القصير، في تنظيم مؤتمر دون إقليمي بشأن الأمن والتنمية، يكرَّس للمسائل العابرة للحدود، لا سيما الترحال الرعوي وتداول الأسلحة وعودة اللاجئين الآمنة والطوعية إلى بلدانهم الأصلية وتأمين الحدود المشتركة وإدارتها، وكذلك تنفيذ مشاريع إنمائية تحقق مصلحة مشتركة، خاصة في مجال البنية التحتية؛

44- *يدعو* بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى مواصلة بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان لضمان رصد سلوك قوات الأمن الوطني والأفراد العسكريين وأفراد الأمن الآخرين ومساءلة أفراد هذه القوات الأمنية عن أفعالهم، ومواصلة نشر تقارير عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى لتمكين المجتمع الدولي من رصد الوضع؛

45- *يحث* فريق الأمم المتحدة القطري على التعاون مع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى في سبيل تعزيز المؤسسات التي تشمل ولايتها الحوكمة وحقوق الإنسان؛

46- *يحث بقوة* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على الشروع دون إبطاء في إعادة الهيكلة المؤسسية للهيئة الوطنية للانتخابات، من أجل ضمان الظروف الهيكلية والتشغيلية اللازمة لإجراء انتخابات حرة وشاملة وشفافة في الآجال الدستورية، مع إيلاء أهمية متساوية للانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية، وضمان مشاركة النساء والشباب مشاركة كاملة ومتساوية وفعالة؛

47- *يشدد* على ضرورة الشروع في بناء وإصلاح البنى التحتية الاجتماعية لضمان الحصول الفعلي على الرعاية الصحية، وحسن أداء المدارس ومؤسسات التدريب المهني التي دُمرت تجهيزاتها أو تضررت على يد جماعات مسلحة وقوات أمنية في سياق النزاع، وضمان الحصول على خدمات الصرف الصحي ومياه الشرب حيثما تدهورت مرافق التخزين والمعالجة والتوزيع نتيجة للنزاع، واستئناف الأنشطة الزراعية الرعوية التي تعطلت بسبب انعدام الأمن ووجود الأجهزة المتفجرة، وتسجيل المواليد وغيرها من وقائع الأحوال المدنية، وتسليم وثائق الهوية، وتوفير خدمات العدالة المحلية في سياق النقص الحاصل في إعادة بسط سلطة الدولة، ويطلب إلى شركاء جمهورية أفريقيا الوسطى أن يقدموا لها الدعم في مواجهة هذه التحديات؛

48- *يطلب* إلى الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية أن تقدم دعماً عاجلاً إلى السكان المحليين لمعالجة انعدام الأمن الغذائي الذي يمس قرابة نصف السكان، بمساندة جهود المعونة الإنسانية وتحقيق الاستقرار، وأن تعمل في الوقت نفسه على تطوير دور الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في جهود السلام والمسائل العابرة للحدود، لا سيما ما يتعلق بالترحال الرعوي، وتداول الأسلحة، واللاجئين؛

49- *يحث* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على أخذ الاحتياطات اللازمة لتجنب أن تتكرر مع اللجنة الجديدة المشاكل التي اعترت عمل لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، التي حُلَّت، وعلى تزويد اللجنة الحالية بجميع الوسائل اللازمة للاضطلاع بولايتها على نحو فعال، لا سيما فيما يخص مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز الجبر وضمانات عدم التكرار، تكميلاً لأعمال المحكمة الجنائية الخاصة والمحاكم العادية، بما في ذلك مدة ولايتها المحددة في الأصل بموجب قانون 7 نيسان/أبريل 2020؛

50- *يحث أيضاً* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تواصل، على نحو شامل للجميع، وبدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وسائر الشركاء الدوليين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تعزيزَ تنفيذ آليات العدالة الانتقالية تنفيذاً فعالاً؛

51- *يشدد* على ضرورة إشراك جميع قطاعات المجتمع المدني في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتيسير مشاركة الضحايا والنساء والشباب مشاركة كاملة وفعالة في الحوار بين سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى والجماعات المسلحة في إطار المبادرة الأفريقية للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى وخريطة الطريق المنبثقة عنها، وهي الإطار الرئيسي لإيجاد حل سياسي في جمهورية أفريقيا الوسطى، فضلاً عن ضرورة التنسيق بين عملية السلام والعدالة الانتقالية لتيسير المصالحة الوطنية؛

52- *يرحب* بالجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى لإشراك البرلمان في البرنامج الوطني لحقوق الإنسان، والتي أسفرت في عام 2023 عن إنشاء شبكة برلمانيي أفريقيا الوسطى لحقوق الإنسان، التي تشارك الآن في المبادرات والمشاورات الحكومية، وكذلك المبادرات والمشاورات التي يطلقها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني فيما يتعلق بحقوق الإنسان، ويشدد على أهمية زيادة حضور النواب المنتخبين ومشاركتهم في تناول قضايا حقوق الإنسان، ويدعو الجهات المانحة، بما في ذلك الجهات المشاركة في تعزيز المبادرات البرلمانية، مثل الاتحاد البرلماني الدولي، إلى تقديم دعم أكبر لمشاركة النواب المنتخبين؛

53- *يحث* سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الحوار الجمهوري على سبيل الأولوية؛

54- *يعرب عن استمرار قلقه* إزاء تزايد عدد الأطفال الذين تجندهم الجماعات المسلحة وميليشيات الدفاع الذاتي، ويدعو إلى وضع وتنفيذ برامج لإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والمساعدة النفسية لصالح القُصّر ضحايا الانتهاكات الستة الأخطر التي تُرتكب في حق الأطفال في النزاعات المسلحة، ويشجع على تعزيز أنشطة التوعية من أجل تحسين حماية الأطفال في أوقات النزاع المسلح، بما يشمل مراعاة الاحتياجات الخاصة للفتيات، ويطلب إلى الجماعات المسلحة وقف هذه الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة، ويحث سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على تنفيذ قانون حماية الطفل؛

55- *يعرب عن استمرار قلقه البالغ* إزاء أوضاع النازحين واللاجئين، ويشجع المجتمع الدولي على مساعدة السلطات الوطنية والبلدان المضيفة في توفير ما يلائم من حماية ومساعدة لضحايا العنف، لا سيما للنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة؛

56- *يعرب عن قلقه* إزاء ظروف احتجاز الأشخاص وتنفيذ إجراءات سلب الحرية، ويحث حكومة أفريقيا الوسطى على اعتماد نهج مستدام يتمثل في تجهيز أماكن الاحتجاز التابعة لها تجهيزاً أفضل، وزيادة الكفاءة المهنية لموظفيها، بمن فيهم العاملون في الجهاز القضائي ونظام السجون، والالتزام بالاستجابة بطريقة شاملة لتوصيات وملاحظات مختلف الآليات الدولية والوطنية، لا سيما في التقارير المنشورة بهذا الشأن، بما في ذلك التقارير الصادرة عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

57- *يطلب* إلى السلطات الوطنية أن تكفل حماية وتعزيز حق الجميع في حرية التنقل، بمن في ذلك النازحون داخلياً واللاجئون، من دون أي تمييز، واحترام حقهم في اختيار مكان إقامتهم أو العودة إلى ديارهم أو طلب الحماية في مكان آخر؛

58- *يشجع* الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة، إذ تتصرف في إطار التعاون الدولي، وأجهزة الأمم المتحدة المختصة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى المعنية والجهات المانحة، على أن تقدم إلى جمهورية أفريقيا الوسطى مساعدة تقنية ومساعدة في مجال بناء القدرات من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان وإصلاح قطاعي العدالة والأمن، وأن تبقى متأهبة لتلبية الاحتياجات العاجلة والأولويات التي تحددها جمهورية أفريقيا الوسطى؛

59- *يشجع أيضاً* على تنفيذ خطة التنمية الوطنية للفترة 2024-2028 والسياسة الوطنية لحقوق الإنسان وخطة العمل المرفقة بها للفترة 2023-2027 اللتين وضعتهما سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى بدعم تقني ومالي من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى تنفيذاً فعالاً، كما يشجع على تنفيذ توصيات آليات الرصد، بغية ضمان امتثال جمهورية أفريقيا الوسطى التزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها وامتثالها للقانون الدولي الإنساني؛

60- *يقرر* أن يمدد لفترة سنة واحدة ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، المتمثلة في تقييم ورصد حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى وإعداد تقرير عنها بغية تقديم توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان؛

61- *يرحب* باستعراض الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى في إطار الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل في 26 كانون الثاني/يناير 2024، وبالانفتاح الذي أبداه البلد بقبوله 238 توصية من أصل 244 توصية قُدمت في هذا السياق، كما يرحب بالجهود التي تبذلها الحكومة، بدعم من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، في سبيل تصميم وصياغة خطة عمل شاملة وُضعت بالتشاور مع القوى المحركة في المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية والبرلمان والوزارات الرئيسية، لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل؛

62- *يلاحظ* أن حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى طلبت الحصول على مزيد من خدمات المساعدة التقنية وبناء القدرات لدعم أولويات الحكومة في وضع التوصيات التي قبلتها في سياق الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل وسياستها الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2023-2027 موضع التنفيذ؛

63- *يعرب عن امتنانه العميق* للخبير المستقل المنتهية ولايته على اضطلاعه بولايته على مدى السنوات الست الماضية وعلى مساهمته الكبيرة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

64- *يطلب* إلى الخبير المستقل الجديد إيلاء اهتمام خاص لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي تُنسب إلى جميع أطراف النزاع؛

65- *يطلب* إلى جميع الأطراف أن تتعاون مع الخبير المستقل تعاوناً كاملاً في إطار اضطلاعه بولايته؛

66- *يقرر* أن يعقد، في دورته الحادية والستين، حواراً رفيع المستوى يكرَّس لتقييم تطورات حالة حقوق الإنسان في أرض الواقع، بتركيز خاص على تنفيذ صكوك السلام، بما في ذلك الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى المؤرخ 6 شباط/فبراير 2019 واتفاق 19 نيسان/أبريل 2025 وعملية لواندا، بالإضافة إلى التقدم المحرز في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن، والحل الكامل والفعال للجماعات المسلحة، واستعادة سلطة الدولة في جميع أنحاء الإقليم الوطني، والجهود المبذولة لضمان حماية المدنيين وتعزيز المصالحة الوطنية؛

67- *يطلب* إلى الخبير المستقل أن يعمل عن كثب مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ومع هيئات الأمم المتحدة، لا سيما في مجال العدالة الانتقالية؛

68- *يطلب أيضاً* إلى الخبير المستقل أن يتعاون تعاوناً وثيقاً مع جميع هيئات الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وكذلك مع المنظمات الدولية الأخرى المهتمة والمجتمع المدني في أفريقيا الوسطى وجميع آليات حقوق الإنسان ذات الصلة؛

69- *يطلب كذلك* إلى الخبير المستقل أن يتعاون تعاوناً وثيقاً مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح؛

70- *يطلب* إلى الخبير المستقل أن يقدم إليه تقريراً كتابياً في دورته الثالثة والستين وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثمانين؛

71- *يطلب* إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل تزويد الخبير المستقل بجميع الموارد التقنية والبشرية والمالية اللازمة لتمكينه من الاضطلاع بولايته على أكمل وجه، فيما يتعلق بأمور منها تنظيم البرامج الرامية إلى بناء قدرات المؤسسات الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب والفساد وتعزيز الحكم الديمقراطي في البلد؛

72- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة 46
8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

[اعتُمد من دون تصويت.]